

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

27864 - الخلية (الخلية : وفي حديث ابن عمر (الخلية ثلاث) كان الرجل في الجاهلية يقول لزوجته : أنت خلية فكانت تطلق منه وهي في الإسلام من كنايات الطلاق فإذا نوى بها الطلاق وقع . يقال رجل خلي لا زوجة له وامرأة خلية لا زوج لها . انتهى . النهاية 2 / 75 .
ب) والبرية والحرام لا تحل حتى تنكح زوجا غيره .
(الديلمي - عن علي)